

الدراري المضية شرح الدرر البهية

باب صلاة الجماعة { هي من آكد السنن وتنعقد باثنين وإذا كثر الجمع كان الثواب أكثر
وتصح بعد المفضل والأولى أن يكون الإمام من الحيار ويؤم الرجل بالنساء لا بالعكس والمفترض
بالمنفل والعكس وتجب المتابعة في غير مبطل ولا يؤم الرجل قوما هم له كارهون ويصلى بهم
صلاة أخفهم ويقدم السلطان ورب المنزل والافراً ثم لأعلم ثم الأسن وإذا اختلت صلاة الإمام كان
ذلك عليه لأعلى المؤتمين وموقفهم حلفه إلا الواحد فعن يمينه وإمامة النساء وسط الصف ويقدم
صفوف الرجال ثم الصبيان ثم النساء والأحق بالصف الأول أولو الأحلام والنهي وعلى الجماعة أن
يسووا صفوفهم وأن يسدوا الخلل ويقيموا الصف الأول ثم الذي يليه ثم كذلك { أما كونها من
آكد السنن فلما ورد فيها من الترغيبات حتى أنه A صرح بأنها تزيد على صلاة الفرد بسبع
وعشرين درجة كما في الصحيحين ووقع منه الإخبار بأنه قد هم بأن يحرق على المتحلفين دورهم
ولازمها A من الوقت الذي شرعها □ فيه إلى أن قبضه □ إليه ولم يرخص A في تركها لمن سمع
النداء فإنه سأل الرجل الأعمى أن يصلي في بيته فرخص له